



## ضوابط إعادة القيد بالجامعة بعد الانقطاع عن الدراسة لطلبة الدراسات الجامعية

### تعريف الطالب المنقطع:

إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يحول وضعه من منتظم إلى منقطع عن الدراسة، ولعمادة القبول والتسجيل بالجامعة طي قيد طالب الدراسات الجامعية إذا انقطع عن الدراسة لمدة ثلاث فصول دراسية دون عذر مقبول وتحويل وضعه إلى مطوي قيده وعلى الطالب الراغب بالعودة للدراسة بعد هذا الانقطاع طلب إعادة قيد حسب ضوابط اللائحة.

### ضوابط إعادة القيد بالجامعة:

1. يمكن إعادة قيد الطالب الذي مضى على طي قيده أربعة فصول دراسية، وفق الضوابط الآتية:
  1. أن يكون انقطاع الطالب بسبب عذر قهري مثل: مرض عضوي أو نفسي موثق، حصول حادث يعيق الطالب عن الحضور، مرافقة مريض يعوله الطالب، السجن، التكليف بمهمة رسمية خارج السلطنة أو داخلها، تعقيدات صحية خاصة بالنساء موثقة بشهادة طبية.
  2. ألا يقل معدل الطالب عن (٢,٠٠) من (٤,٠٠).
  3. أن تكون المدة المتبقية للطالب كافية لتخرجه في ضوء المدة الأصلية والاستثنائية.
  4. موافقة القسم المختص والكلية على إعادة قيد الطالب، ويلتزم الطالب بدراسة مقررات دراسية إضافية قد يقرها القسم المختص أو الكلية حال إعادة قيده.
  5. في حالة انقطاع الطالب عن الدراسة لمدة أربعة فصول دراسية بعذر مقبول، يمكن للطالب مواصلة الدراسة بعدها، على أن تحسب له المقررات السابق له النجاح فيها بدرجة C على الأقل. وبخلاف ذلك فإنه يجب على الطالب تسجيل المقررات التي حصل فيها على تقدير أقل من C، وسيخضع الطالب لأية متطلبات تخرج جديدة في الفصل الذي أعيد قيده فيه، ويلزم الطالب بسداد رسوم إعادة قيد تعادل ضعف رسوم التسجيل.
  6. إذا مضى على طي قيد الطالب أكثر من أربعة فصول دراسية، فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق، على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه. على أن يعامل معاملة الطالب المستجد ولا تحسب له أية نقاط عن المقررات التي سبق له النجاح فيها قبل انقطاعه. وفي جميع الأحوال يسدد الطالب رسم التسجيل المقرر.
  7. إذا كان الطالب المنقطع مقيداً بدرجة البكالوريوس ومضى على طي قيده أكثر من أربعة فصول دراسية، فبإمكانه التقدم للجامعة لنيل درجة الدبلوم بعد التأكد من استحقاقه لها.
  8. يعامل الطالب المنسحب من الجامعة معاملة الطالب المنقطع عن الدراسة.

### الحالات التي لا يمكن فيها إعادة القيد:

- 1- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ولرئيس الجامعة أو من يفوضه في حالة الضرورة الاستثناء من ذلك.
- 2- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب أكاديمية، أو تأديبية.

### خطوات إعادة القيد بالجامعة:

- يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفق الخطوات الآتية:
  - يتقدم الطالب بطلب إعادة قيده برقمه الجامعي وسجله إلى عمادة القبول والتسجيل قبل بدء الدراسة، مرفقاً الأوراق الثبوتية.

- يحال ملف طلب إعادة القيد إلى لجنة القبول ذات الاختصاص وتتم دراسته لاتخاذ قرار بقبول الطالب أو رفضه بعد موافقة الجهات ذات العلاقة وتحديد المقررات المفروض عليه إعادتها.
- يتم إبلاغ الطالب بقرار إعادة قيده من عدمه من خلال عمادة القبول والتسجيل.



## ضوابط إعادة القيد بالجامعة بعد الانقطاع عن الدراسة لطلبة الدراسات العليا

### تعريف الطالب المنقطع:

إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يحول وضعه من منتظم إلى منقطع عن الدراسة، وعمادة القبول والتسجيل بالجامعة طي قيد طالب الدراسات العليا إذا انقطع عن الدراسة لمدة فصلين دراسيين دون عذر مقبول وتحويل وضعه إلى مطوي قيده وعلى الطالب الراغب بالعودة للدراسة بعد هذا الانقطاع طلب إعادة قيد حسب ضوابط اللائحة.

### ضوابط إعادة القيد بالجامعة:

1. يمكن إعادة قيد الطالب الذي مضى على طي قيده فصلين دراسيين، وفق الضوابط الآتية:
  1. أن يكون انقطاع الطالب بسبب عذر قهري مثل: مرض عضوي أو نفسي موثق، حصول حادث يعيق الطالب عن الحضور، مرافقة مريض يعوله الطالب، السجن، التكليف بمهمة رسمية خارج السلطنة أو داخلها، تعقيدات صحية خاصة بالنساء موثقة بشهادة طبية.
  2. ألا يقل معدل الطالب عن (3,00) من (4,00).
  3. أن تكون المدة المتبقية للطالب كافية لتخرجه في ضوء المدة الأصلية (سنتان ونصف) والاستثنائية (أربعة سنوات) لجميع حالات الإنتظام في الدراسة.
  4. موافقة القسم المختص والكلية على إعادة قيد الطالب، ويلتزم الطالب بدراسة مقررات دراسية إضافية قد يقررها القسم المختص أو الكلية حال إعادة قيده.
  5. في حالة انقطاع الطالب عن الدراسة لمدة فصلين دراسيين بعذر مقبول، يمكن للطالب مواصلة الدراسة بعدها، على أن تحسب له المقررات السابق له النجاح فيها بدرجة B على الأقل، وبخلاف ذلك فإنه يجب على الطالب تسجيل المقررات التي حصل فيها على تقدير أقل من B، وسيخضع الطالب لأية متطلبات تخرج جديدة في الفصل الذي أعيد قيده فيه، ويلزم الطالب بسداد رسوم إعادة قيد تعادل ضعف رسوم التسجيل.
  6. إذا مضى على طي قيد الطالب أكثر من ثلاث فصول دراسية، فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق، على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه. على أن يعامل معاملة الطالب المستجد ولا تحسب له أية نقاط عن المقررات التي سبق له النجاح فيها قبل انقطاعه، وفي جميع الأحوال يسدد الطالب رسم التسجيل المقرر.
  7. يحق لطالب الماجستير الذي أنجز أربعة وعشرون ساعة بمعدل لا يقل عن 3 من 4 وحصل على نتيجة راسب في الرسالة، وقد مضى على طي قيده أكثر من ثلاث فصول دراسية، فبإمكانه التقدم للجامعة لنيل درجة الدبلوم العالي في ذات التخصص، ولا يحق له المطالبة بالمشاركة في حفل التخرج.
  8. يعامل الطالب المنسحب من الجامعة معاملة الطالب المنقطع عن الدراسة.

### الحالات التي لا يمكن فيها إعادة القيد:

- 1- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ولرئيس الجامعة أو من يفوضه في حالة الضرورة الاستثناء من ذلك.
- 2- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب أكاديمية، أو تأديبية.

### خطوات إعادة القيد بالجامعة:

يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفق الخطوات الآتية:

- يتقدم الطالب بطلب إعادة قيده برقمه الجامعي وسجله إلى عمادة القبول والتسجيل قبل بدء الدراسة، مرفقاً الأوراق الثبوتية.
- يحال ملف طلب إعادة القيد إلى لجنة القبول ذات الاختصاص وتتم دراسته لاتخاذ قرار بقبول الطلب أو رفضه بعد موافقة الجهات ذات العلاقة وتحديد المقررات المفروض عليه إعادتها.
- يتم إبلاغ الطالب بقرار إعادة قيده من عدمه من خلال عمادة القبول والتسجيل.